الجمعة ١٣٩ محرم عام ١٣٩٠ هـ الموافق ٢٠ مارس سنة ١٩٧٠ م



الجمهورية الجسزائرية الجمهورية الديمقراطية الشغبية

المراب الارسانية

إتفاقات وولية ، قوانين ، أوامر ومراسيم قرارات ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات

| لجزائر | خارج | لجزائر | داخــل ا | i |
|----------------|-----------------------|--------------|--|---|
| سنة | ۲ افتیر | سنة | ۲ اشهر | |
| 70 دج | جع ۲۰ | وع ۲۶ |) ا دج | النسخة الاصلية |
| جه دج <u> </u> | ۳۵ ۲۰ | چى {. | ج ع ۲ ٤ | النسخة الأصلية وترجمتها |
| | تنت جه ۲۰ جه ۵۰ | E2 TO E2 T. | 7 1 cz 7 c | ۲ اشهر سنة ۲ اشهر سنة ١٤ دج ١٤ دج ١٤ دج ١٤ دج ١٤ دج ١٤ دج ١٤ دج ١٤ دج |

بمن النسخة الأصلية : ٢٥ ر. دج وقمن النسخة الأصلية وترجمتها : ٥٠ر، دج ـ ثمن العدد للسنيسن السابقة (١٩٦٢ ـ ١٩٦١) : ٣٥ر، دج ـ وتسلم الفهارس مجانا للمشتركيسن ، المطلبوب منهم ارسال لفائف الورق الأخسيرة عند تجسديد اشتراكاتهم والأعلام بمطالبهم ، يؤدى عن تغيير العنوان ٣٠٠، دج ـ قمسن النشر على اساس ٣ دج للسطير ،

فهسرس

قسوانين وأوامس

_ أمر مؤرخ في ١٠ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ١٧ مارس سنة ١٩٧٠ يتضمن تكليف وزير الداخلية بوزارة المالية والتخطيط ٠

مراسیم ، قرارات ، مقررات

رئاسة مجلس السوزراء

مرسوم مؤرخ فی ۱۶ ذی الحجة عام ۱۳۹۰ الموافق ۲۰ فبرایر سنة ۱۹۷۰ یتضمن اجراء عفو خاص ۰ ۲۹۰

وزارة الشؤون الخارجية

ـ قرارات مؤرخة فى ٢١ ذي القعدة و ٢٠ و ٢٦ ذي الحجة هام ١٣٨٩ الموافق ٢٨ يناير و٢٦ فبراير و ٤ مارس سنسة ١٩٧٠ تتضمن حركة موظفين ٠٠

وزارة الداخليسة

- قرارات مـؤرخة فى ٥ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ ذي الحجة عام ١٣٨٩ الموافق ١١ فبراير و ٣ و ٤ و ٥ مارس سنة ١٩٧٠ تتضمن حركة موظفين ٠

ـ قرار مؤرخ فی ۲۹ ذی الحجة عام ۱۳۸۹ الموافق ۷ مارس سنة ۱۹۷۰يتضمن قائمةالوظائف حسباصناف البلديات. ۳۹۱

وزارة العسدل

_ مرسوم مؤرخ في ١٨ رجب عام ١٣٨٩ الموافق ٢٩ سـ سنة ١٩٦٩ يتضمن تعيين قاض بالمجلس الاعلى ٠

_ مرسوم مؤرخ في ٤ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ١١ مار. سنة ١٩٧٠ يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية • ٢٩٤

نسة _ مراسيم مؤرخة في ٤ و ٥ محرم عام ١٣٩٠ المسوافق ٢٩١ و ١٢ مارس سنة ١٩٧٠ تتضمن تغيير ألقاب ٠ ٢٩٦

- قرارات مؤرخة في ٢٧ ذي الحجة عام ١٣٨٩ اللوافق ٥ مارس سنة ١٩٧٠ تتضمن حركة في سلك القضاء ٠ ٣٩٧

قرارات الولاة

- قرار مــؤرخ في ٢٥ شوال عام ١٣٨٩ الموافق ٣ ينــاير مسنة ١٩٧٠ صادر عن والي تيزي وزو يتضمن منح بلديــة الاخضرية مجانا قطعة أرض من املاك الدولة مساحتها ٠٠ ٨٨٠م٢ تقريبا صالحة لبناء قسمين ومسكنين ٠

- قرار مورخ في ٢٥ شوال عام ١٣٨٩ الموافق ٣ ينساير مسنة ١٩٧٠ صادر عن والي تيزي وزو يتضمن منح ولايسة تيزي وزو قطعة أرض من أملاك الدولة كائنة بيسر ومشتملة هلی المجموعات ۱۰۱ و ۱۰۶ و ۱۰۵ مســاحتهــا ...؟ متر مربع صالحة لبناء تكميلية للتعليم العام بيسر ٠

ــ قرار مؤرخ في ٢٧ شوال عام ١٣٨٩ الموافق ٥ يناير سنة ١٩٧٠ صادر عن والي عنابة يتضمن التنازل مجانا لولاية عناية هن « فيلاتين » من أملاك الدولة واقعتين بعنابة ، حي سان كلو وتدعيان « فيلا الحياة » « وأفيلا الصنوبر » ، صالحتين 497 لاستقبال ضيوف الولاية •

ــ قرار مؤرخ في ٢٨ شوال عام ١٣٨٩ الوافق ٦ ينسايس صنة ١٩٧٠ من والى سعيدة ، يتضمن منح الاذن لجلب الماء ضخا من وادی سعیدة قصد ری أراض ٠

- قرار مــؤرخ في ٢٩ شوال عام ١٣٨٩ الموافق ٧ ينايــر

سنة ١٩٧٠ صادر عن والى عنابة يتضمن استرجاع عقار مبنى بما في ذلك القطعة الارضية المبنى عليها والبالغة مساحتها ٨ آرات و ٥٠ سنتيارا ومنحه لوزارة قدماء المجاهدين لجعله دارا لأبناء الشهداء بسوق أهراس •

- قرار مؤرخ في ٣ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ١٠ يناير سنة ١٩٧٠ صادر عن والي الاوراس يتضمن التنازل مجانا عن قطعة أرض من أملاك الدولة مساحتها ١٥ هكتارا لصالح المستشفى المدنى بباتنة لبناء مستشفى جديد ٠

ـ قرار مـؤرخ في ٩ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافــق ١٦ يناير سنة ١٩٧٠ صادر عن والي تيزي وزو يتضمن تخصيص قُطُّعَةً أرض من أملاك الدولة ، واقعة بيسر وتابعـــة للمزرعة المسيرة ذاتيا (الشعب) لوزارة الشبيبة والرياضة قصيد بناء مركز لتنشيط الشباب •

بسلاغسات ، اعسلانات

- الشركة الوطنية للسكك الحسديدية الجزائرية - طلب المصادقة على تعريفات •

ـ اعـــلان مؤرخ في ٢٥ ذي الحجة عام ١٣٨٩ الموافق ٣ مارس سنة ١٩٧٠ من رئيس المجلس الشعبي البلدي لتبسة يتعلق بانهاء تسجيل الاشخاص الذين ليس لهم اسم عائلي ٠

ـ انداران لمقاولین ٠٠

فوانين واوامر

أمسر مؤرخ فی ۱۰ محرم عسام ۱۳۹۰ الموافسق ۱۷ مسارس سنة ١٩٧٠ يتضمن تكليف وزير الداخلية بوزارة المالية والتخطيط

باسم الشعب

ان مجلس الثورة ،

ـ بمقتضى الامر رقم ٦٥ ـ ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول هام ۱۳۸۵ الموافق ۱۰ يوليو سنة ۱۹٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ء

يأمر بما يلي ۾

المادة الاولى : يكلف مؤقتا السيد احمد مدغري وزير الداخلية بوزارة المالية والتخطيط .

المادة ٢ : ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٠ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ١٧ مارس سنة ١٩٧٠ •

عن مجلس الثورة الرئيس هواری بومدین

£ . .

مراسیم، قرارات، مقررات

رئاسة مجلس الوزراء

مرسوم مؤرخ في ١٤ ذي الحجة عام ١٣٩٠ الموافق ٢٠ فبراير سنة ١٩٧٠ يتضمن اجراء عفو خاص

بموجب مرسوم مؤرخ في ١٤ ذي الحجة عام ١٣٨٩ الموافق | واخفائهم •

٢٠ فبراير سنة ١٩٧٠ يعفى عفوا خاصا من بقية عقوية الحبس المحكوم بها على المدعو عزوني أحمد في ٧ أبريل سنة ١٩٦٩ من قبل المحكمة الثورية والتي حكمت عليه بعقوبة ثلاث سنوات حبسا وبغرامة قدرها عشرة آلاف دينار بتهمة الاشتراك في مؤامرة ضد السلطة وتقديم المساعدة للأشرار

وزارة الشوون الغارجية

قرارات مؤرخة في 21 ذي القعدة و 20 و 27 ذي الحجة عام 1809 الموافق 20 يناير و 27 فبراير و ٤ مارس سنة 1900 تتضمن حركة موظفين

بموجب قرار مؤرخ فى ٢١ ذى القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٨ يناير سنة ١٩٧٠ شطب على السيد مختار عنيبة من اطار وزارة الشؤون الخارجية ابتداء من أول يونيو سنة ١٩٦٩ ٠

بموجب قرار مؤرخ فى ٢١ ذى القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٨ يناير سنة ١٩٧٠ شطب على الآنسة فاطمة بكوش من اطار وزارة الشؤون الخارجية ابتداء من أول يونيو سنة ١٩٦٩ ٠

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٠ ذى الحجة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٦ فبراير سنة ١٩٧٠ قبلت استقالة الآنسة عائشة قرنينة الراقنة بوزارة الشؤون الخارجية ابتداء من ١٣ أكتوبر سنة ١٩٦٩ ٠

بموجب قرار مؤرخ في ٢٠ ذى الحجة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٦ فبراير سنة ١٩٧٠ شطب على السيدة ابن عبد الله المولودة خديجة صديق من اطار وزارة الشؤون الخارجية ابتداء من تاريخ أول يونيو سنة ١٩٦٨ ٠

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٦ ذى الحجة عام ١٣٨٩ الموافق ٤ مارس سنة ١٩٧٠ شطب على السيد حسين علوى من اطار وزارة الشؤون الخارجية ابتداء من تاريخ ٢٠ سبتمبر سنة ١٩٦٩ .

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٦ ذى الحجة عام ١٣٨٩ الموافق على مارس سنة ١٩٧٠ شطب على السيد هوارى مختارى من اطار وزارة الشؤون الخارجية ابتداء من تاريخ أول سبتمبر سنة ١٩٦٩ ٠

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٦ ذى الحجة عام ١٣٨٩ الموافق عمارس سنة ١٩٧٠ شطب على السيد محمد حسنى من اطار من تاريخ ١٩١ أبريل سنة

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٦ ذى الحجة عام ١٣٨٩ الموافق عمارس سنة ١٩٧٠ شطب على السيد عبد الحميد بن رمضان من اطار وزارة الشؤون الخارجية ابتداء من تاريخ ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٦٩ ٠

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٦ ذى الحجة عام ١٣٨٩ الموافق عمار ١٣٨٩ الموافق عمارس سنة ١٩٧٠ شطب على الآنسة زينب قهرية من اطار وزارة الشؤون الخارجية ابتداء من تاريخ أول ديسمبر سنة ١٩٦٩ ٠

وزارة الداخلية

قسرارات مسؤرخة في ٥ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ ذي الحجة عام ١٣٨٩ الموافق ١١ فبراير و ٣ و ٤ و ٥ مارس سنسة ١٩٧٠ تتضمن حركة موظفين

بموجب قرار مؤرخ في ٥ ذى الحجة عام ١٣٨٩ الموافق ١١ فبراير سنة ١٩٧٠ عدلت احكام القرار المؤرخ في ١٢ شـوال عام ١٣٨٨ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٨ والخاص بالسيد ارزقي صالح بالكيفية التالية :

يدرج المعني في سلك المتصرفين ويرسم ويعاد ترتيبه بالدرجة الثالثة من السلم الثالث عشر (الرقم الاستدلالي ۳۷۰) مع اقدمية قدرها سنتان و ٦ أشهر الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٨ م

بموجب قرار مــوُرخ فى ٢٥ ذي الحجة عام ١٣٨٩ الموافق ٣ مارس سنة ١٩٧٠ عين السيد سعيد بن عبد الله متصرفا متمرنا بالرقم الاستدلالي الجديد ٢٩٥ والحق بوزارة قدماء المحاهدين .

بموجب قرار مــوُرخ فى ٢٦ ذي الحجة عام ١٣٨٩ الموافق ٤ مارس سنة ١٩٧٠ عين السيد محمد مقدم بوصالح متصرفا متمرنا بالرقم الاستدلالي الجديد ٢٩٥ والحق بوزارة الدولة المكلفة بالماليــة والتخطيط .

قرار مؤرخ في ٢٩ ذي الحجة عام ١٣٨٩ الموافق ٧ مارس سنة ١٩٧٠ يتضمن قائمة الوظائف حسب أصناف البلديات

ان وزير الداخلية ،

ـ بمقتضى الامر رقم ٦٦ ـ ١٣٣ المؤرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الأساسى العام للوظيفة العمومية ،

_ وبمقتضى الأمر رقم ٦٧ _ ٢٤ المؤرخ فى ٧ شوال عام ١٣٨٦ الموافق ١٨ يناير سنة ١٩٦٧ والمتضمين القانون البلدى ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ - ٢١٤ المؤرخ في ٣ ربيع الاول عام ١٩٦٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمتضمين تحديد الاحكام الخاصة المطبقة على الموظفين البلديين ولا سيما المادة ٢٥ منه ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى: تحدد قائمة الوظائف حسب أصناف البلديات، طبقاً للجدول النموذجي المرفق بهذا القرار •

المادة ٢: سيحدد جدول المستخدمين لكل بلدية ، حسب الأصناف ، بنص لاحق •

اللاة ٣: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في ٢٩ ذى الحجة عام ١٣٨٩ الموافق ٧ مارس سنة ١٩٧٠ ٠

عن وزير الداخلية وبتفويض منه المدير العام للشؤون الادارية والجماعات المحلية اسماعيـل قرجوج

| 1 | جدول نموذجي للوظائف حسب اصناف البلديات البلـــــديات | | | | | | | | | <u> </u> |
|--------------------------------------|---|--------------------|-------------------------|-----------------------|------------------------|------------------|------------------|--------------|----------|---|
| | آکثر من ۱۰۰٫۰۰۰ ساکن | ۱۰۰۰۰۸ ال <i>ی</i> | ۲۰٬۰۰۰ الی ۸۰٬۰۰۰ | ٠٠٠٠٠ الى ٠٠٠٠٠ | ۳۰،۰۰۰ الی ۲۰۰۰۰ | ۱۰۰۰۰ الی الی | ۱۰۰۰۰ الی الی | ۰۰۰ره الی | ا الی | الوظائفَ |
| | | | | | | | | | | الأسسلاك الادارية |
| | × ! | X ' | ×. | | | | | | | كاتب عام |
| | × | | | | | | | | | _ مدير مصلحة |
| | | | | | | | | | | - كتاب البلديات التي |
| 5. | | | | | | | | | | یتراوح عدد سکانها بــــــــــين ۳۰٬۰۰۰ |
| 3 | | | | 'X ' | × | | | | | و ۲۰۰۲۰۰ |
| 2 | | × | | × | | | | | | ے رئیس مکتب |
| 3 | <u>×</u> × | × × | × | × | × | × | × | | | _ ملحق اداری |
| 9. | x | | | | | | | | | ـ كتاب البلديات التي |
| 85 | | | | • | | | | | | يتراوح عدد سكانها |
| الجريدة الرسميسة للجمهورية الجزائرية | | | | , | | × | × | | | بــــــن ۲۰۰۰۰۰ و ۲۰٫۰۰۰ |
| زائرا | • | | | | : | | | | | - رئيس مكتبالبلديات |
| | | | | | | | | | | التى يزيد عسدد |
| | | | | | | | | | | ســـــــکانها عــــــــــــــــــــــــــــــــــــ |
| 万. | | | | | × | × | | | × | _ کاتب ادارة |
| 1.8 | × | × | × | × | × | × | × | × | | - أعوان ادارة - أعوان ادارة |
| 3 | × | - × | × | × | × | × | <u>×</u> | × | × | ے عون مکتب |
| 2 | × | × | × | × | × | × | × | × | × | |
| الجمعة ١٢ محرم عام ١٩٦٠ هـ | × | _ × | × | × | | | | | | _ أعوان راقنون _ أعوان راقنون |
| 1 | × | _ <u> </u> | × | × | × | × | <u>×</u> | × | × | _ عون مصلحة _ عون مصلحة |
| 5 | × | × | × | × | <u> </u> | × | × | × | × | |

| = | | البلــــديات | | | | | | | | |
|--------------------------------------|----------------------------|------------------------|------------------------|-----------------------------|---------------|------------------------|------------------|-----------------------|----------------|-------------------------------------|
| مة ١٢ محرم عام ١٣٠٠ هـ | اکثر من ۱۰۰٫۰۰۰ ساکن | ۸۰۰۰۰ الی ۱۰۰۰۰۰ | ۱۰۰۰۰۰ الی ۸۰۰۰۰ | ۰۰۰۰۰ الی الی ۱۰۰۰۰ - | ۳۰،۰۰۰ الی | ۲۰۰۰۰۰ الی ۲۰۰۰۰ | ۱۰۰۰۰ الی الی | ۰۰۰ <i>۰</i> ه الی | ا الی ره | الوظائف |
| 9 | | | | | | | | | | الاسلاك التقنية |
| | × | | | | | | | | | مدير المصالح التقنية |
| | × | x | | | | | | | | _ مهندس رئيسي |
| 4 | × | × | × | | | | | | | _ مهندس دولة |
| 2 | × | × | × | × | × | | | - | | _ مهندس التطبيق |
| 3. | × | × | × | × | × | × | × | | | _ تقنيون |
| 4 . | × | × | × | × | · × | × | × | × | | |
| 3. | × | × | × | × | × | × | × | × | × | _ أعوان تقنيون |
| 3 | × | × | × | × | × | × | | | | _ مفتشو النظافة |
| الجريدة الرسميسة للجمهورية الجزائرية | × | × | × | × | × | × | × | × | × | أعوان الشرطة البلدية |
| :4. | × | × | × | × | × | × | × | | | م سائقو السيارات من الصنف الاول |
| | <u>×</u> | x | × | × | × | × | × | × | × | ـ سائقو السيارات من الصنف الثاني |
| | × | × | × | × | × | × | × | × | × | _ عمال مهنيون مـــن الصنف الاول |
| | × | × | × | × | × | × | × | × | × | ـ عمال مهنيون مــن الصنف الثاني |
| 444 | × | × | × | × | × | × | × | × | × | د عمال مهنيون مـــن الصنف الثالث |

وزارة العسدل

مسرسوم مؤرخ في ١٨ رجب عام ١٣٨٩ المواقق ٢٩ سبتمبر سنة ١٩٦٩ يتضمن تعيين قاض بالمجلس الاعلى

بموجب مرسوم مؤرخ فى ١٨ رجب عام ١٣٨٩ الموافق ٢٩ مستمبر سنة ١٩٦٩ يعين السيد عمرو نصار رئيس المجلس القضائي لقسنطينة مستشارا بالمجلس الاعلى .

مرسوم مؤرخ في ٤ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ١١ مارس سنة ١٩٧٠ يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية

بموجب مرسوم مؤرخ في ٤ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ١١ مارس سنة ١٩٧٠ تجنس بالجنسية الجزائرية ضمن شروط المادة ١٣ من القانون رقم ٣٣ – ٩٦ المؤرخ في ٢٧ مارس سنة ١٩٦٣ والمتضمن قانون الجنسية الجزائرية الاشخاص الآتية أسماؤهم:

عبد القادر ولد سليمان المولود سنة ١٩٤٠بشعبة اللحم (وهران) ويسمى من الآن فصاعدا : فرسى عبد القادر ولد سليمان .

عبد الله بن الحاج لحسن المولود في سنة ١٩٠٩ بمراكش (المغرب) ويسمى من الآن فصاعدا : أحمد عبد الله ٠

أحمد بن عمر المولود سنة ١٩٠٥ بابن قرير أقليم مراكش (المغرب) وأولاده القصر رابح بن أحمد المولود في ١٢ ديسمبر سنة ١٩٥٩ بشبلي (الجزائر) وغانية بنت أحمد المولودة في ٢١ نوفمبر سنة ١٩٦٦ بشبلي ، وخالدة بنت أحمد المولودة في ١٨ نوفمبر سنة ١٩٦٦ بشبلي ، وفاتح بن أحمد المولود في ٢٠ أكتوبر سنة ١٩٦٦ ببوفاريك (الجزائر) وعمر بن أحمد المولود في ١٨ فبراير سنة ١٩٦٦ بشبلي (الجزائر) ٠

أحمد ولد محمد المولود سنة ١٩٢٠ بوادى المالح (وهران) ويسمى من الآن فصاعدا: ابن عمر أحمد ولد محمد •

أحمد ولد محمد المولود في ٣٠ يونيو سنة ١٩٢٩ بتلاغ (وهران) ويسمى من الآن فصاعدا: بوذن أحمد ولد محمد ٠

علان محمد المولود في ١٤ مارس سنة ١٩٤٤ بالقليعــة (الواحات) ٠

هنتری بن سعید المولود فی ۱٦ أکتوبر سنة ۱۹٤٧بملیانة (الاصنام) •

عياش صلاح الدين ، المولود في ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٤٧ يقسنطينة .٠

بلعباس بن مبارك المولود في ١٠ ديسمبر سنة ١٩٤٦ بسيدى بلعباس (وهران) ويسمى من الآن فصاعدا : فاطمى بلعباس •

ابن عيسى بن قدور المولود سنة ١٩١٤ بقلعية (المغرب) وأولاده القصر : فاطمة بنت عيسى المولودة في ١٨ سبتمبر سنة ١٩٥٠ بشعبة اللحم (وهران) وعبد القادر بن ابن عيسى المولود في ٢ نوفمبر سنة ١٩٥٦ بشعبة اللحم ومحمد بن ابن عيسى المولود في ٢٤ أكتوبر سنة ١٩٥٤ بشعبة اللحم ، وقتيحة بنت ابن عيسى المولودة في ١٩٥ مارس سنة ١٩٥٧ بشعبة اللحم ، وآمنة بنت ابن عيسى المولودة في ٢٧ نوفمبر سنة ١٩٥٩ بشعبة اللحم ويسمون من الآن فصاعدا : قدور ابن عيسى ، قدور فاطمة ، قدور عبد القادر ، قدور محمد ، قدور فتيحة ، قدور آمنة ،

ابن بریك العربی المولود سنة ۱۹۰۸ بزریقات ملحقیة أوفوس دائرة أرفود أقلیم قصر السوق (المغرب) وولداه القاصران بختة بنت العربی المولودة فی ۲۱ سبتمبر سنة ۱۹٦۰ ببوتلیلس (وهران) وجمال بن العربی المولود فی ۲۵ مارس سنة ۱۹۹۳ ببوتلیلس (وهران) ۰

ابن حمو أيوب المولود في ٤ مارس سنة ١٩١١ بتلموني (وهران) وأولاده القصر : ابن حمو خضرة المولودة في ٨ ابريل سنة ١٩٥١ بتلموني (وهران) وابن حمو بدرة المولودة في ٩ فبراير سنة ١٩٥٣ بسيدي بلعباس ، وابن حمو عبد القادر المولود في ١٠ مارس سنة ١٩٥٥ بتلموني ، ابن حمو كلتومة المولودة في ٢٦ ابريل سنة ١٩٥٧ بتلموني ، وابن حمو مهاجي المولود في ٨ مارس سنة ١٩٦٠ بتلموني ، وابن حمو جيلالي المولود في ٢٠ مارس سنة ١٩٦٠ بسيدي بلعباس (وهران) ٠

ابن مهل قاسم المولود في ١٩ مارس سنة ١٩٢٨ بالمالح (وهران) وولداه القاصران: ابن مهل رحمونة المولودة في ٣٠ يناير سنة ١٩٥٦ بالمالح (وهران) ،ابن مهل الهوارية المولودة في ٦ يوليو سنة ١٩٦١ بالمالح (وهران) ٠

ابن سودانی العربی المولود فی سنة ۱۹۰۷ بهرارتا بلدیة زمورة (مستغانم)

ابن طاهر ولد دحمان المولود في أول مارس سنة ١٩٣٣ بالرمشي (تلمسان) ويسمى من الآن فصاعدا : ابن يحي بن طاهر ٠

بوعلام بن محمد المــولود في ١٥ مارس سنــة ١٩٣٧ ببوفاريك (الجزائر) ويسمى من الآن فصاعدا : علوت بوعلام ٠

بوجمعة عبد القادر المولود سنة ١٩١٣ بدوار سواسلية بلدية حاسى الغلة (وهران) وولداه القاصران بوجمعة سعيد المولود في ٧ يناير سنة ١٩٥٥ بحاسى الغسلة (وهران) ، بوجمعة آمنة المولودة في ٢٨ مايو سنة ١٩٦٠ بحاسى الغلة ٠٠

ابراهيم أحمد المولود في ٨ يناير سنة ١٩٢٣ بحمام پوحجر (وهران) وأولاده القصر : ابراهيم محمد المولود في ١٧ مايو سنة ١٩٥١ بحمام بوحجر ، وابراهيم طيب ، المولود في ٢٠ مايو سنة ١٩٥٤ بحمام بوحجر ، ابراهيم خديجة المولودة في ٢٠ أكتوبر سنة ١٩٥٦ بحمام بوحجر ، وابراهيم عبد القادر المولود في ١٢ مايو سنة ١٩٥٩ بحمام بوحجر ، ابراهيم أم جيلالي المولودة في أول يناير سنة ١٩٥٤ بحمام بوحجر ، ابراهيم بوحجر المولود في ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٦ بحمام بوحجر ، وهران) ٠

شريف عبد القادر المولود في ١٠ مايو سنة ١٩٤٣ بالحناية (تلمسان) ٠

شريفة بنت عمار زوجة ابن منصور عبد القادر المولودة سنة ١٩٠٩ ببنى منقوش أقليم وجدة (المغرب) وتسمى من الآن فصاعدا : بوجمعة شريفة •

جبلی علی المولود فی ٤ يونيو سنــة ١٩٤٥ بمعسكر (مستغانم) •

فضيلة بنت على المولودة فى ٩ أبريل سنة ١٩٤٦ بشعبة اللحم (وهران) وتسمى من الآن فصاعدا : ولد على فضيلة بنت على ٠

فاطمة بنت بوشتة المولودة في ٧ ديسمبر سنة ١٩٢٧ بالمالح (وهران) وتسمى من الآن فصاعدا : ابن عياش فاطمة بنت بوشتة •

حجرية الهادى المولود في ٢٥ أكتوبر سنة ١٩٢٣ بخليفة متصرفية نابل (تونس) وأولاده القصر : حجرية أحمد المولود في ٢٠ غشت سنة ١٩٥٦ بالجزائر ، حجرية ناصر الدين المولود في ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٥٦ بالجزائر ، حجرية نصيرة المولودة في ١٩ أبريل سنة ١٩٥٩ بالجزائر ، حجرية وحيدة المولودة في ٣١ مايو سنة ١٩٦٠ بالجزائر ، حجرية محمد المولود في ١٨ أكتوبر سنة ١٩٦١ بالجزائر ، حجسرية عبد الحفيظ المولود في ١٤ يناير سنة ١٩٦٥ بالجزائر ، حجرية صالحة المولودة في ١٤ يناير سنة ١٩٦٩ بالجزائر ،

حسى عبد الله المولود في ٢٦ أبريل سنة ١٩١٧ بتلمسان ٠

حلمی حسن المسولمسود فی سنسة ۱۹۱۸ بعیسن الطلبسة (وهران) وأولاده القصر: حلمی رابحة المولودة فی ۲۳یولیو سنة ۱۹۰۰ بحمام بوحجر (وهران)، حلمی محمد المولود فی ۲۱ أبریل سنة ۱۹۵۳ بعین تموشنت، حلمی نادیة المولودة فی ۱۱ یونیو سنة ۱۹۳۳ بعین تموشنت، حلمی ثوریة المولودة فی ۱۹ آکتوبر سنة ۱۹۳۵ بمرسی الکبیر (وهران)، حلمی آمنة المولودة فی ۹ أبریل سنة ۱۹۳۸ بوهران ۰

حمو محمد المولود في ٢٥ أبريل سنة ١٩٣٨ بعين الطلبة مولود بن عيد (وهران) وولداه القاصران : حمو كريمة المولودة في ١٩ (الجزائر) ٠

يوليو سنة ١٩٦٤ بالجزائر ، حمو رشيد المولود في ١٢ أكتوبر سنة ١٩٦٦ بوهران •

كبداني محمد المولود سنة ١٩٢١ ببني صاف (تلمسان)

خالدی بوجمعة المولود فی ۳۰ مارس سنة ۱۹۳۷ ببنی صاف (تلمسان) وأولاده القصر : خالدی لیلی المولودة فی ۱۹ ینایر سنة ۱۹۹۹ ببنی صاف (تلمسان) ، خالدی کریمة المولودة فی ۳۰ یونیو سنة ۱۹۳۱ ببنی صاف ، خالدی فضیل المولود فی ۲۶ أکتوبر سنة ۱۹۳۱ ببنی صاف ، خالدی رشید المولود فی ۲۶ أبریل سنة ۱۹۳۳ ببنی صاف ، خالدی محمد حبیب المولود فی ۲۶ سبتمبر سنة ۱۹۳۳ ببنی ص

خالدی محمد المولود فی ۱ ینایر سنة ۱۹۶۳ ببنی صاف (تلمسان) ۰

مأمون ولد سالم المولود سنة ١٩١٧ بشعبة اللحم (وهران) وأولاده القصر : جمعة بنت مأمون المولودة في ٥ مايو سنة ١٩٥٠ بشعبة اللحم ، السعيد بن مأمون المولود في ١٩٠ سبتمبر سنة ١٩٥١ بشعبة اللحم ، فاطنة بنت مأمون المولودة في ١٦ يوليو سنة ١٩٥٦ بشعبة اللحم ، أحمد ولد مأمون المولودة في ٨ مايو سنة ١٩٥٦ بشعبة اللحم ، مأمون حفيظة المولودة سنة ١٩٥٩ بشعبة اللحم ، مأمون حفيظة المولودة سنة ١٩٦٦ بشعبة اللحم ، جميلة بنت مأمون المولودة في ٥ مايو سنة ١٩٦٦ بشعبة اللحم ، ويسمون من الآن فصاعدا : مليلي مامون ، مليلي جمعة ، مليلي السعيد ، مليلي فاطنة ، مليلي أحمد ، مليلي فتيحة ، مليلي حفيظة ، مليل جميلة ،

مباركة بنت محمد زوجة أحمد ولد شريف المولودة في ٣ مارس سنة ١٩٣٠ بدرارية (الجزائر) ٠

ميلود بن أحمد المولود في ١١ أبريل سنة ١٩٤٠ **بمراد** (الجزائر) •

ميلود ولد حمزة المولود في ٢٩ نوفمبن سنة ١٩٠٣ بمسر (وهران) ويسمى من الآن فصاعدا : رحمان ميلود •

محمد بن حمو المولود سنة ١٩١٠ ببنى سعيد أقليم الناظور (المغرب) وولداه القاصران: عبد الله بن محمد المولود في ١١ يناير سنة ١٩٥١ بسيق (وهران) ، فاطمة بنت محمد المولودة في ١٧ سبتمبر سنة ١٩٥٢ بسيق (وهران) ويسمون من الآن فصاعدا: ابن حمو محمد ، ابن حمو عبد الله ، ابن حمو فاطمة ٠

محمد ولد أحمد المولود في ١٣ مارس سنة ١٩٢٧ بسيدى بلعباس (وهران) ويسمى من الآن فصاعدا : تازى محمد ٠

مولود بن عيسى المولود في ٤ أبريل سنة ١٩٤١ برويبة (الجزائر) •.

ويسمى من الآن فصاعدا : بالقاضي مصطفى •

سايح ولد أحمد المولود في ٢٣ يناير سنة ١٩٤٥ بسيدي هلی بوسیدی (وهران) ویسمی من الآن فصاعدا : شبابی

صديق أحمد المؤلود سنة ١٩٢٨ بدوار حاضرية ملحقة تيزى وذِل أقليم تازة (المغرب) وأولاده القصر : صديق محمد المولود في ١١ غشت سنة ١٩٥٧ بالجزائر ، صديق على المولود في ٢٠ أكتوبر سنة ١٩٥٨ بالجزائر ، صديــق كريمة المولـودة في ٢٩ نوفمبر سنــة ١٩٦٠ بالجــزائر ، صديق رشيدة المولودة في ٦ مايو سنة ١٩٦٣ بالحراش (الجزائر) ، صديق يوسف المولود في ١٧ مارس سنة١٩٦٥ بالجزائر ، صديق نبيلة المولودة في ١١ يناير سنة ١٩٦٧ ببرج الكيفان (الجزائر) ، صديق عمر المولود في أول نوفمبر سنة ١٩٦٨ بالجزائر ٠

ستوتى يمينة أرملة أحمد بن محمد المولودة سنة ١٩١٣ بالأمطار (وهران) وابنتاها القاصرتان : زواوية بنت أحمد المولودة في ٦ يناير سنة ١٩٥١ بسيدي على بوسيدي (وهران) وعباسية بنت أحمد المولودة في ٦ سيبتمبر سنة ١٩٥٥ بسیدی بلعباس (وهران) وتسمی ابنتاها من الآن فصاعدا شبابي زواوية ، شبابي عباسية ٠

سكالي عبد الرحمن المولود في ٤ أبريل سنة ١٩٣٨ بعين تموشنت (وهران) •

طيب عبد القادر المولود سنة ١٩٢٢ بعين شعير أقليسم قصر السوق (المغرب) وأولاده القصر : طيب فتيحة المولودة في ١٦ مارس سنة ١٩٤٩ بتلمسان ، طيب غوثي المولود في ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٥٠ بتلمسان ، طيب عمر المولود في ٤ ینایر سنة ۱۹۵۳ بتلمسان ، طیب سیدی أحمد المولود فی ۲۹ غشت سنة ١٩٥٧ بتلمسان ، طيب جميلة المولودة في ١٠ آكتوبر سنة ١٩٦٢ بتلمسان ٠

يحي ولد بلقاسم المولـود في ١٣ ابريــل سنــة ١٩٣٦ بتلمسان ويسمى من الآن فصاعدا : بوعبد الله يحي ٠

زكراوى قادة المولود سئة ١٩٠٥ بسيدى دحوتير بلدية سیدی علی بوسیدی (وهران) وأولاده القصر : زکراوی عباسية المولودة في ١٥ ديسمبر سنة ١٩٥٣ بحاسي زهانة (وهران) ، زکراوی خیرة المولودة فی ٤ يوليو سنة ١٩٥٩ بحاسى زهانة ، زكراوى محجية المولودة في ٣ يناير سنة ۱۹۹۲ بحاسی زهانة ، زكراوی عبد القادر المولود فی ۲۷ اكتوبر سنة ١٩٦٦ بحاسى زهــانة ٠

زناسني عبد الرحمن المولود سنة ١٩٢١ بيعقوب ، بلدية مىيدى لحسن (وهران) .

مصطفى بن محمد المولود في ٥ يناير سنة ١٩٣٤ بالجزائر / مسراسيم مؤرخة في ٤ و ٥ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ١١ و ١٢ مارس سنة ١٩٧٠ تتضمن تفيير القاب

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراه ،

- بناء على تقرير وزير العدل ، حامل الاختام ،

ـ وبمقتضى القانون المؤرخ في ١١ جيرمينال السنة الحادية عشس والمتعلق بالاسماء وتغيير الألقاب والمتمم بالامر المؤرخ في ٢٣ غشت سنة ١٩٥٨ ،

ـ وبمقتضى الامر رقم ٦٥ ـ ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى: ان السيد بوخنونة عبد القادر ، المولود في ١٣ أكتوبر ١٩٣٣ بسوق أهراس ولاية عنابة (شهادة الميلاد رقم ٤٠٨) سيلقب من الآن فصاعدا : لطيفي عبد القادر •

اللدة ٢: ان السيد بوغنونة سمير ، المولود في ٢١ غشت سنىة ١٩٦٥ بسوق أهراس ولاية عنابة (شهادة الميلاد رقم ١٤٨٥) سيلقب من الآن فصاعدا : لطيفي سمير ٠

اللدة ٣ : ان الآنسة بوغنونة سبهام ، المولودة في ٢١ غشت سنة ١٩٦٥ بسوق أهراس ولاية عنابة (شهادة الميلاد رقم ٠ ٧٨٠) ستلقب منذ الآن لطيفي سهام

اللادة ٤ : لا يمكن لوكيل الدولة لمحل الولادة ان يطالب بالتأشير على هامش سبجل الحالة المدنية باللقب المنسوح بموجب هذا المرسوم الا بعد انقضاء مدة عام بعد التثبت من عدم تقديم أي اعتراض امام الجهة القضائية المختصة وذلك رففا للمادة ٨ من القانون المؤرخ في ١١ جيرمينال السنة الحادية عشرة المتمم بالامر المؤرخ في ٢٣ غشت سنة ١٩٥٨ .

المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في ٤ محرم عام ١٣٩٠ الموافق ١١ مارس سنة ۱۹۷۰ •

هواری بومدین

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بناء على تقرير وزير العدل ، حامل الاختام ،

- وبمقتضى القانون المؤرخ في ١١ جير مينال السنة العادية عشمرة والمتعلق بالاسماء وتغيير الألقاب والمتمم بالامر المؤرح في ٢٣ غشت سنة ١٩٥٨ ،

ـ وبمقتضى الامر رقم ٦٥ ـ ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

یرسم ما یلی تا

المادة الاولى: ان السيد خديجة مسعود ، المولود في ٢ ابريل سنة ١٩٣٥ بشلغوم العيد ولاية قسنطينة (شهادة الميسلاد رقم ٧١١ لهذه البلدية) سيلقب من الآن فصاعدا « خدى سعب د » ٠٠

المادة ۲: ان الآنسة خديجة فاطمة الزهراء ، المولودة في الايونيو سنة ١٩٥٩ بقسنطينة ، (شهادة الميلاد رقم ٤٢٧٤) ستلقب من الآن فصاعدا « خدى فاطمة الزهراء » ٠

المادة ٣: ان السيد خديجة محمد ، المولود في ٣ مايو سنة ١٩٦١ بقسنطينة (شهادة الميلاد رقم ٣٧٤١) سيلقب من الآن فصاعدا « خـدى محمد » •

المادة ٤: ان الآنسة خديجة سكينة ، المولودة في ٢٣ ابريل سنة ١٩٦٤ بقسنطينة ، (شهادة الميلاد رقم ٤٦٨٠) ستلقب من الآن فصاعد : « خدى سكينة » .٠.

اللاة ٥: ان السيد خديجة حسين ، المولود في ١٢ يناير سنة ١٩٦٧ بقسنطينة ، (شهادة الميلاد رقم ٤) سيلقب من الآن فصاعدا : « خدى حسين » •

المادة ٦: ان الآنسة خديجة هدى ، المولودة في 11 يناير سنة ١٩٦٩ بقسنطينة ، (شهادة الميلاد رقم ٥) ستلقب من الآن فصاعد : « خدى هدى » •

المادة ۷: ان الآنسة خديجة سلوى ، المولودة في ۱۱ يناير سنة ۱۹٦٩ بقسنطينة ، (شهادة الميلاد رقم ٦) ستلقب من الآن فصاعدا: « خدى سلوى » ،

المادة ٨: لا يمكن لوكيل الدولة لمحل الولادة ان يطالب بالتأشير على هامش سجل الحالة المدنية باللقب الممنوح بموجب هذا المرسوم الا بعد انقضاء مدة عام وبعد التثبت من عدم تقديم أى اعتراض امام الجهة القضائية المختصة وذلك وفقا للمادة ٨ من القانون المؤرخ في ١١ جيرمينال السنة الحادية عشرة المتمم بالامر المؤرخ في ٢٣ غشت سنة ١٩٥٨ .

المادة ٩: يكلف وزير العدل ، حامل الاختام بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ٠

وحرر باللجزائر في ٥ محرم عام ١٣٩٠ الوافق ١٢ مارس سنة ١٩٧٠ ه.

هواري بومديسن

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بناء على تقرير وزير العدل ، حامل الاختام ،

- وبمقتضى القانون الأورخ في ١١ جيرمينال السنة الحادية عشرة والمتعلق بالاسماء وتغيير الألقاب والمتمم بالامر المؤرخ في ٢٣ غشت سنة ١٩٥٨ ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ فى ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى: ان السيد مصطفى قارة موسى ، المولود فى ٣٠ مايو سنة ١٩٢٤ بتلمسان (شهادة الميلاد رقم ٦٩٤ / حم من هذه البلدية) سيدعى من الآن فصاعدا : قارة مصطفى موسى •

اللادة ٢ : لا يمكن لوكيل الدولة لمحل الولادة ان بطالب بالبيان على هامش سبجل الحالة المدنية باللقب المنوح بموجب هذا المرسوم الا بعد انقضاء مدة عام بعد التثبيت من عدم تقديم أى اعتراض امام الجهة القضائية المختصة وذلك وفقا للمادة ٨ من القانون المؤرخ في ١١ جيرمينال السنة الحادية عشرة والمتمم بالامر المؤرخ في ٢٣ غشت سنة ١٩٥٨ ٠

المادة ٣: يكلف وزير العدل ، حامل الاختام ، بتنفيذ هذا الرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهـوريـة الجزائرية الديمقراطية الشعبية .»

وحرر بالجزائر في ٥ محرم عام ١٧٩٠ الموافق ١٢ مارس سنة ١٩٧٠ ٠

هواری بومدین

قسرارات مؤرخة في ٢٧ ذي الحجة عام ١٣٨٩ الوافسق ه مارس سنة ١٩٧٠ تتضمن حركة في سلك القضاء

بمسوجب قسرار مسؤرخ فى ٢٧ ذي الحجسة عسام ١٣٨٩ الموافسق ٥ مسارسس سنسة ١٩٧٠ عيسن السيسد عبد القادر ظريف المستشار بالمجلسس القضائي لوهسران مستشارا منتدبا لحماية الطفولة بالمجلس القضائي لوهران م

بمسوجب قسرار مسؤرخ فى ٢٧ ذي الحجسة عام ١٣٨٩ الموافق ٥ مسارسس سنسة ١٩٧٠ عيسن السيسد محمد الرشيد مالك قاضيا للتحقيق بالمجلس القضائي الخاص لقمع الجرائم الاقتصادية لمدينة الجزائر ٠

بمسوجب قسرار مسؤرخ فى ٢٧ ذي الحجسة عام ١٣٨٩ الموافق ٥ مارسس سنة ١٩٧٠ عين السيد عبد العزيز قدماني قاضيا للتحقيق بالمجلس القضائي الحاص لقمع الجرائم الاقتصادية لقسنطينة ٠

بمسوجب قسرار مسؤرخ فى ٢٧ ذي الحجسة عام ١٣٨٩ الموافق ٥ مسارسس سنسة ١٩٧٠ عيسن السيسد حسن بوخلاة قاضيا للتحقيق بالمجلس القضائي الخساص لقمع الجرائم الاقتصادية لوحران ٠.

قسرارات السولاة

قـرار مـؤرخ في ٢٥ شوالَ عام ١٣٨٩ الموافق ٣ يناير سنة ١٩٧٠ صادر عن والي تيزي وزو يتضمن منح بلديـة الاخضرية مجانا قطعة أرض من املاك الـدولة مساحتها مهمم تقريبا صالحة لبناء قسمين ومسكنين

- بمجب قرار مسؤرخ فى ٢٥ شوال عام ١٣٨٩ الموافق ٣ ينايس سنة ١٩٧٠ صادر عسن والى تيسزى وزو ، منحت بلدية الاخضرية مجانا قطعة أرض من املاك الدولة مساحتها ، ١٩٨٥ تقريبا بعد المداولة رقم ٨٨ المؤرخة فى ٢٤ بناير سنة ١٩٦٩ وذلك لبناء فسمين ومسكنين .

ويعاد وضع العقار المنوح بحكم القانون الى مصلحة املاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد أعلاه •

قسرار مسؤرخ فى ٢٥ شوال عام ١٣٨٩ الموافق ٣ ينساير سنة ١٩٧٠ صادر عن والي تيزي وزو يتضمن منح ولاية تيزي وزو قطعة ارض من املاك الدولة كائنة بيسر ومشتملة على المجموعات ١٠١ و ١٠٤ و ١٠٥ مسساحتها ٤٠٠٠ متر مربع صالحة لبناء تكميلية للتعليم العام بيسر

- بمجب ورار مـؤرخ فى ٢٥ شوال عام ١٣٨٩ الموافـق بيناير سنة ١٩٧٠ تمنح ولاية تيزي وزو قطعة أرض مـن الملاك الدولة مساحتها . . . ؟ متر مربع تقريبا كائنـة بيسـر ومشتملة على المجموعات ١٠١ و ١٠٤ و ١٠٥ مـن مخطط التقسيم وذلك لبناء تكميلية للتعليم العام .

ويعاد وضع العقار المنوح بحكم القانون الى مصلحة املاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد أعلاه •

قرار مؤرخ في ٢٧ شوال عام ١٣٨٩ الموافق ٥ يناير سنة ١٩٧٠ صادر عن والى عنابة يتضمن التنازل مجانا لولاية عنابة عن « فيلاتين » من املاك الدولة واقعتين بعنابة ، حي سان كلو وتدعيان « فيلا الحياة » « وفيلا الصنوبر » ، صالحتين لاستقبال ضيوف الولاية

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٧ شوال عام ١٣٨٩ الموافق ٥ يناير سنة ١٩٧٠ صادر عن والى عنابة تم التنازل مجانا لولاية عنابة اثر الطلب رقم ١٤٦٣/ ٢ / ١ المؤرخ فى ١٩ فبراير سنة ١٩٦٨ عن فيلاتين من أملاك الدولة واقعتين فى حى سان كلو بعنابة وتدعيان « فيلا الحياة » « وفيلا الصنوبر ، لتخصيصهما لاستقبال ضيوف الولاية •

ويعاد وضع العقارين الممنوحين بحكم القانون الى مصلحة الملاك الدولة يوم ينتهى استعمالهما للغرض المحدد أعلاه •

قسرار مؤرخ في ٢٨ شوال عام ١٣٨٩ اللوافق ٦ ينايس سنة ١٩٧٠ من والى سعيدة ، يتضمن منح الاذن لجلب الماء ضخا من وادي سعيدة قصد ري أراض

بموجب قرار مؤرخ فی ۲۸ شوال عام ۱۳۸۹ الموافق ٦. ینایر سنة ۱۹۷۰ من والی سعیدة :

۱) یؤذن للسید عیسی کرفوف الملاك والساكن بسعیدة بجلب الماء ضخا من وادی سعیدة لری أراض مساحتها نحو ٦ هكتارات مزروعة بانواع الخضر ٠

ان كمية الماء المتوسطة المسموح بضخها تحدد بـ ٤ لترات فى الثانية للرى الدائم ، وتحول الى كمية متقطعة قدرها ١٠ لترات فى الثانية يستعملها المستفيد :

- من يوم الاثنين الساعة السادسة صباحا الى يوم الثلاثاء الساعة السادسة صباحا ،

_ من يوم الاربعاء الساعة السادسة صباحا الى يوم الخميس الساعة السادسة صباحا ،

- من يوم السبت الساعة السادسة مساء الى يوم الاحد الساعة السادسة مساء ·

تضع مصلحة الهندسة القروية والرى الفلاحي علامة تبين مستوى الماء الذي يمكن منه القيام بعملية الضخ ·

وينفذ الضخ مباشرة من مجرى الوادى وان مضخة سعتها ٢٤٠° في الساعة تكون مزودة بمحرك قوته ١٥ حصانا ٠

۲) يمنح الاذن دون تحديد للمدة ويمكن تعديل هذا الاذن أو انقاص مدته أو ابطاله في كل وقت دون تعويض ولا سابق انذار وذلك اما لفائدة سلامة البلاد منالامراض واما لمنع حدوث الفيضانات أو وضع حد لها واما لعدم مراعاة الشروط التي يتضمنها الاذن ،وعلى الخصوص:

أ - اذا لم يستعمل الاذن صاحبه في الاجل المحدد في الفقرة ٣ أدناه ،

ب - اذا استعملت المياه لغرض غير الذي منح الاذن لاجله ، ج - اذا لم تؤد الاتاوات المحددة أدناه في المواعيد المحددة لها .

لا يكون لصاحب الاذن حق فى المطالبة بتعويض فى حالة ما اذا وقع تقصير الاذن أو أصبح الاذن غير قابل للاستعمال من جراء ظروف تتعلق باسباب طبيعية أو بحالات قوة قاهرة •

ويمكن علاوة على ذلك ، تعديل الاذن المذكور أو انقاص مدنه أو ابطاله فى كل زمن مع أو دون سابق انذار اذا كان ذلك يقتضيه الصالح العام ويمكن لهذا التعديل أو النقص أو

الابطال ان يفتح حقا في التعويض لفائدة صاحب الاذن اذا لحقته من جراء ذلك خسارة مباشرة ٠

ولا يقرر تعديل الاذن أو تقصير مدته أو ابطاله الا بامر من الوالى وذلك بعد اتمام نفس الاجراءات المتبعة قبل منح الاذن والمحددة في المادة ٤ من المرسوم المؤرخ في ٢٨ يوليو سنة ١٩٣٨ ٠

٣) يتحمل صاحب الاذن نفقات الاشغال اللازمة لتركيب واستخدام منشأة الضخ وتتم هذه الاشغال باعتناء صاحبها وتحت مراقبة مهندسى مصلحة الهندسة القروية والرى الفلاحى وطبقا للمشروع الملحق بأصل هذا القرار • ويجب ان تكون متممة فى أقصى أجل يبلغ سنة ابتداء من تاريخ هذا القراد •

ولا يمكن استخدام منشأة جلب الماء الا بعد ان يتحقق من الاشغال مهندس من مصلحة الهندسة القروية والرى الفلاحى بناء على طلب صاحب الاذن ·

على صاحب الاذن ان يصون آلة ضنح الماء على احسن
بحسه •

واذا لم يمتثل لهذا فينذره الوالى لوضع هذه المنشأة في حالة صالحة للضخ وذلك في أجل يحدده له • •

واذا بقى هذا الانذار ، عند انتهاء الاجل المحدد ، بدون أثر أو نتجت عنه نتائج غير كاملة فقط · فيجوز للادارة ان تنفذ فورا الاعمال المعترف بضرورتها على نفقة صاحب الاذن ·

 ه) يمنح هذا الاذن مقابل دفع أتاوة سنوية تبلغ ١٥ دبنار ورسما ثابتا قدره ديناران يجب دفعها الى صندوق محصل أملاك الدولة بسعيدة ابتداء من الاعلان عن قرار منسح الاذن دفعة واحدة ومسبقا عن كل فترة خمس سنوات ٠

ويمكن اعادة النظر في هذه الاتاوة في اول يناير من كل نة ٠

وزيادة على هذه الاتاوة يدفع صاحب الاذن :

- الرسم الثابت وقدره ٥ دنانين المؤسس بموجب المرسوم المؤرخ في ٣٠ أكتوبر سنة ١٩٣٥ والمطبق على الجزائر بموجب المرسوم المسؤرخ في ١٩ يونيو سنسة ١٩٣٧ المعدل بموجب المرسوم المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٥٨ ٠

٦) يجب على صاحب الاذن ان يخضع لجميع الانظمة المقررة أو التي ستقرر فيما يخص الاتاوات عن استعمال الماء والشرطة وكيفية تقسيم المياه وتوزيعها ٠

٧) ينفذ هذا القرار مع الاحتفاظ بجميع حقوق الغير •

٨) تكون نفقات الطابع والتسجيل الخاصة بهذا القرار ،
على عاتق صاحب الاذن •

قسرار مسؤرخ في ٢٩ شوال عام ١٣٨٩ الموافسق ٧ ينايسر سنة ١٩٧٠ صادر عن والى عنابة يتضمن استرجاع عقاد مبنى بما فى ذلك القطعة الارضية المبنى عليها والبالغة مساحتها ٨ آرات و ٥٠ سنتيارا ومنحه لوزارة قدماء المجاهدين لجعله دارا لأبناء الشهداء بسوق اهراس

بموجب قرار مسؤرخ في ٢٩ شوال عام ١٣٨٩ الوافق ٧ يناير سنة ١٩٧٠ تم استرجاع عقار مبني بما في ذلك القطعة الارضية المبنى عليها والبالغة مساحتها ٨ آرات و ٥٠ سنتيارا والكائنة بسوق اهراس المخصصة سابقا لوزارة الصحة العمومية طبقاللاتفاقية المؤرخة في ١٠ يناير سنسة ١٩٣٥ والمصادق عليها بمرسوم مؤرخ في ١٥ مايو سنة ١٩٣٦

وتمنح وزارة قدماء المجاهدين العقار المشار اليه أعسلاه لجعله دارا لابناء الشهداء ٤

ويعاد وضع العقار الممنوح بحكم القانون الى مصلحة املاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد أعلاه •

قسراد مسؤرخ في ٣ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ١٠ ينايسر سنة ١٩٧٠ صادر عن والي الاوراس يتضمن التنازل مجانا عن قطعة ارض من أملاك الدولة مساحتها ١٥ هكتارا لصالع الستشفى المدنى بباتنة لبناء مستشفى جديد

بموجب قرار مسؤرخ فى ٣ ذي القعدة عام ١٣٨٩ المواتق ١٠ يناير سنة ١٩٧٠ صادر عن والي الاوراس تم التنازل مجانا بعد مداولة ٢٦ يونيو سنة ١٩٦٩ عن قطعة أرض من املاك الدولة مساحتها ١٥ هكتارا لصالح المستشفى المدنى بباتنة لبناء مستشفى جديد .

ويعاد وضع العقار المنوح بحكم القانون الى مصلحة املاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد أعلاه ٠

قسراد مسؤدخ في ٩ ذي القصدة عام ١٣٨٩ المسوافيق ١٦ يناير سنة ١٩٧٠ صادر عن والي تيزي وزو يتضمن تخصيص قطعة ارض من اميلاك الدولية ، واقعية بيسر وتابعية للمزرعة المسيرة ذاتيا (الشعب) لوزارة الشبيبة والرياضية قصد بناء مركز لتنشيط الشباب

بموجب قرار مسؤرخ في ٩ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ١٦ يناير سنة ١٩٧٠ صادر عن والي تيزي وزو ، خصصت لوزارة الشبيبة والرياضة قطعة أرض من امسلاك الدولية واقعة بيسر ، مساحتها هكتار واحد و ١٦ آرا و ٢٠ سنتيارا تقريبا ، وتحمل رقم ٧٨ من مخطط يسر ، قصد اقامة مركز لتنشيط الشباب .

ويعاد وضع العقار الممنوح بحكم القانون الى مصلحة املاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد أعلاد م

اعسلانسات وبسلاغسات

الشركة الوطنية للسكك الحديدية الجزائرية طلب مصادقة على تعريفات

عرضت الشركة الوطنية للسكك الحديدية الجزائرية للمصادقة الوزارية اقتراحا يخص التعريفة المطبقة على نقل المشروبات الاخرى غير المخمور.

عرضت الشركة الوطنية للسكك الحديدية الجزائرية للمصادقة الوزارية اقتراحا يخص التعريفة المطبقة على نقل التغليفات الفارغة والتفليفات الفارغة المسترجعة .

اعلان مؤرخ في ٢٥ ذي الحجة علم ١٣٨٩ الموافق ٣ مارس سنة ١٩٧٠ من رئيس المجلس الشعبي البلدي لتبسة يتعلق بانهاء تسجيل الاشخاص الذين ليس لهم اسم عائل

يعلن رئيس المجلس الشعبي البلدي بتبسة للجمهـــور ان تسجيل الاشخاص الذين ليس لهم اسم عائلي _ طبقا للامر رقم ٦٦ _ ٣٠٧ وللمرسوم رقم ٦٦ _ ٣٠٩ المؤرخين في ٢٨ جمادى الثانية عام ١٣٨٦ الموافق ١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٦ _ ينتهى بتاريخ ٢٨ فبراير سنة ١٩٧٠ .

ولأجل ذلك يفتح دفتر للشكايات لمدة شهر ابتداء من نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائريسة الديمقراطية الشعبية ،

ويعاد الى الأذهان بأن الأشخاص الذين يحملون تسمية « يدون اسم عائلي ، (BNP) ، لا تعنيهم هذه العملية .

انداران كمقاولين

تنذر المؤسسة العامة للاشغال العمومية والبناء (مازَيتي سابقا) ومركزها الاجتماعي بالجزائر شارع الاستقلال رقم الخاصلة على الصفقة المتعلقة بأشغال البناء الأولى للبنايات الادارية ومطاهم المستخدمين ، والمؤرخة في ٢٢ شسوال عام ١٣٨٧ الموافق ٨ مارس سنسة المؤرخة في ٩ ذي الحجة عام ١٣٨٧ الموافق ٨ مارس سنسة ١٩٦٨)، بالامور التالية:

ان تستأنف الاشفال المتعلقة بالصفقة المذكورة اعلاه
بوسائل تكفل لها انهاءها في اجل اقصاه ثلاثين (٣٠) يوما .

٢) اذا لم تمتثل المؤسسة بتهيئة الوسائل المذكرورة في الاجل المحدد ثلغى الصفقة تلقائيا بناء على المادة ٣٥ من قانون التجارة والادارة العامة المتعلقة بوسائل الاكراه المطبقية على صفقات الدولة .

تنذر مؤسسة عيسى توهاريا الموجود مقرها بكوسبات المصادق عليها من طرف والى الاوراس يوم ١٦ يناير سنة ١٩٦٩ والحاملة تأشيرة المراقب المالى بتاريخ ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٦٨ رقم ١٩٤٨/ب بمتابعة تنفيذ هذه الأشغال في أجل عشرين يوما (٣٠) ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان ٠

وان لم بلب المقاول هذا الطلب في الاجل المحمدد تعتبس المؤسسة عاجزة وتفسخ الصفقة مع تحمل المصاريف الناتجة عن ذلك بدون تعويضات من